



سياسة مناهضة العنف والتحرش الجنسى



مؤسسة جنوبية حرة للتنمية المشهرة برقم 1450 لسنة 2015
شارع البصالي المتفرع من القاضى الجداوى اعلى النساجون الشرقيون الدور الثالث شقة 4

سياسة مناهضة العنف والتحرش الجنسي

محتويات السياسة:

المقدمة

تعريفات هامة

نطاق تطبيق السياسة

آليات تقديم الشكاوى

لجان التحقيق ومعايير عملها واختيارها

GANOUBIA HORA
FOUNDATION
مؤسسة جنوبية حرة

المقدمة

البيانات الأساسية للمؤسسة:

إسم المؤسسة: جنوبية حرة للتنمية
رقم الإشهار: رقم (1450) لسنة (2015)
الجهة المسجلة وفقاً لأحكامها: وزارة التضامن الإجتماعي
عنوان المؤسسة: 4 شارع القاضي الجداوي، المتفرع من شارع البصالي، البركة،
شقة 4

جنوبية حرة

مؤسسة نسوية مصرية شابة، تعمل تحت مظلة وزارة التضامن الإجتماعي
ومشهرة برقم (1450 لسنة 2015) تنطلق من أقصى جنوب مصر، بمحافظة
أسوان.

تُحلل المؤسسة الواقع الجنوبي من أجل فهم أشمل لتقاطعات عديدة ك القبليّة
والتهميش والمركزية ومدى تأثيرها على أوضاع النساء من منطلق نسوي، نرى أن
واقع النساء في مصر متشابه في العبء والعنف مع اختلاف الأدوات التي
تستخدمها السلطة الأبوية والذكورية، مما يتيح أمامنا فرصة أفضل في التحليل
والاشتباك مع تلك المجتمعات ويساهم في تفكيك النظام الأبوي وإرساء مبدأ
المساواة بين الجنسين، نستخدم آليات مختلفة لتحليل الواقع المحلي ونأسس إلى
مجتمع جنوبي واعي بقضايا النوع الاجتماعي والفجوة الجندرية.

تكونت مؤسسة جنوبية ك مبادرة شبابية في منتصف 2012 وذلك على إثر وعيها
بتحكم الذكورية في المجال العام الذي خرجن إليه بمحض إرديتهن الحرة وإدراك
العبء الواقع على النساء المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات، لـ يشكّلن فكرة
عن تكوين مجموعة من النساء يكن مجموعة ضغط داخل الأحزاب والحركات
السياسية لضمان تمثيل أفضل للنساء، وللقاء الضوء على الناشطات في الجنوب
وتفكيك المركزية، من ثم تطورت الفكرة لمجال عام آمن للنساء الجنوبيات ومجال
خاص يحقق العدالة والمساواة بين الجنسين.

تأسست جنوبية حرة تحت مظلة التضامن الاجتماعي في 2015 يديرها مجلس
أمناء بطريقة تشاركية بالتعاون مع العاملين والعاملات في المؤسسة منذ وقت
التأسيس، لتكن المؤسسة الأولى ذات التوجه النسوي والتي تديرها شابات صعيد
مصر

رؤيتنا

نطمح بمجتمع جنوبي داعم للحريات العامة يناهض التمييز على أساس النوع، ينطلق نحو المساواة بين الجنسين، ومجال عام وخاص آمن للنساء، وتصبح جنوبية حرة قوية وداعمة للمرأة الجنوبية اجتماعياً، وسياسياً، نفسياً، حقوقياً، وأن نُقدم الدعم لنساء صعيد مصر.

رسالتنا

نسعى إلى إلقاء الضوء على الفروق الجندرية في المجتمعات المغلقة، وتفكيك التعصب القبلي، ودراسة الظواهر الاجتماعية التي تحول بين النساء وحرية الاختيار في جنوب مصر، ومناهضة العنف الواقع عليهن في سياقات مختلفة.

أهدافنا

نحن نعمل على عدد من الأهداف في ظل ثلاث محاور أساسية :-

أولاً: الحركة والحراك

نحن نرى أنفسنا جزء لا يتجزأ من السياق المصري النسوي وايضاً الإقليمي والإفريقي والعالمي، نرى أن النسوية جاءت لتوحيد جهود مختلف نساء العالم نحو عالم أفضل للنساء في بيئتهن الاجتماعية المختلفة، لذا ومن هذا المنطلق نسعى الى التشبيك الدائم مع الحركات والمؤسسات النسوية في مصر خاصة، نتعلم ونتطور من السياقات الأخرى الاقليمية والعالمية ومن اجل تطوير واستمرارية الحركة النسوية المصرية على مدار أكثر من مئة عام نرى أن من دورنا ان ندعم/نسعى لوجود كافة المبادرات او الكيانات الناشئة النسوية التي تتفق مع رؤيتنا في تحقيق هدف أسمى وهو عالم أفضل للنساء المصريات .

ثانياً: المعرفة كأساس للنسوية

ظل الإنتاج المعرفي على مر العصور هو من يؤسس للتاريخ وينقل المعرفة ويحدد هوية الأفراد ومن وجهة نظر نسوية هو يحدد شعور النساء في الازمنة ويرفع اصواتهن ويحدد اولوياتهن ويعد ارث للاجيال القادمة وفهم متطور للاجيال الحالية وتحليل يؤدي إلى فهم وتأسيس قوانين وستدراج واعى وبلورته، لذا نحن مهتمين/ات بالإنتاج المعرفي كأداة من أدوات الحركة النسوية نقدم بها رؤيتنا حول القضايا المتعلقة بالنساء في جنوب مصر، نسعى إلى توثيق تجارب النساء في جنوب مصر والبحث المكثف في تاريخ نساء جنوب مصر.

ثالثاً: الخدمات

نسعى في المستقبل القريب الى تأسيس قسم الخدمات القانونية ومن ثم النفسية لنقدم جزء صغير من دورنا تجاه النساء الجنوبيات التي لطالما عانين من التهميش والمركزية

لماذا السياسة؟

في ظل المبادئ العامة والأساسية التي تلتزم بها مؤسستنا، وهي مبادئ وقيم وسلوكيات حددتها المؤسسة ويجب على الأعضاء والعضوات والعاملين والعاملات والمتطوعين والمتطوعات داخل المؤسسة خلال عملهم وتواجدهم داخل المؤسسة أو خارجها وأثناء تعاملهم على وسائل التواصل الاجتماعي الالتزام التام بها، وحيث أن مؤسستنا تسعى إلى توفير الحماية والوقاية للنساء كافة حيث أنهم أكثر الفئات تضررا، وفريق عمل المؤسسة، وجميع المشاركين/ات في أنشطة المؤسسة من متطوعين/ات، ومتدربين/ات، و مترددين/ات على المؤسسة، وحيث أن المؤسسة لا تقبل تواجد المعنفين/ات ضمن فريق عملها، او متعاملين/ات معها، ولا تقبل تواجد المتحرشين/ات داخلها، سواء كان التحرش داخل المؤسسة او خارجها أو على منصات التواصل الاجتماعي أو أية وسائل إلكترونية أخرى، ولا تسمح المؤسسة بأي شكل من أشكال العنف القائم على الأساس الجندري، سواء كان هذا العنف بدني أو نفسي، أو لفظي وكذلك الآراء والأفعال التمييزية ضد ذوي/ات الإعاقة، الأطفال، والقائمة على النوع الاجتماعي، أو ضد جميع الفئات المهمشة، أو ضد ذوي/ات GA الهوية الجنسية المختلفة، وحيث أن المؤسسة لها مبادئ عامة واساسية حاكمة وتعمل من خلالها، ومن أهمها: **سياسة جنوبية حرة**

- مبدأ الالتزام بالأعراف والمواثيق والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- العهدين الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- جميع الاتفاقيات المرتبطة بحقوق الطفل وبروتوكولاتها الاضافية وما يليها من اتفاقيات مثل الميثاق العربي لحقوق الطفل، قواعد الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الطفل(قواعد بكين ، هافانا ومبادئ الرياض وقواعد الأمم المتحدة لحماية الأطفال المجردين من حريتهم، اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن منظمة العمل الدولية).
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- الاتفاقيات الخاصة بالتمييز ضد الأقليات العرقية
- الاتفاقيات الخاصة بالمدافعين/ات عن حقوق الإنسان
- اتفاقية مناهضة التعذيب و الميثاق العربي لحقوق الإنسان، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين.
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقيات الخاصة بالتمييز في العمل.
- اتفاقية رقم 190 بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل الصادرة عن منظمة العمل الدولية

وحيث إن مؤسستنا ملتزمة بالدستور والقوانين المنظمة له وما تلتها من قوانين ملحقة أو استراتيجيات وطنية للحد من العنف والتمييز وتمكين المرأة مثل:

- قوانين العقوبات المرتبطة بالمرأة "اغتصاب، تحرش، ختان اناث، هتك عرض" والتنمر
- الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية (2030).
- القوانين المرتبطة بالجرائم الالكترونية

كما أن مؤسستنا تلتزم بحماية حقوق العاملين والعاملات والمتطوعين والمتطوعات لديها، لذلك يجب أن تضمن إدارتهم وجود إجراءات وتعليمات واضحة تشمل جميع حقوقهم/ن، وإن مبدأ المساءلة هو من المبادئ الأساسية التي تلتزم بها المؤسسة، وضمان وجود أنظمة تضمن المساءلة من قبل أعضاء الهيئة العليا أو من له سلطة المساءلة وفق اللوائح الداخلية والسياسات الخاصة بالمؤسسة، وإيجاد نظم وطرق تضمن حق أي متضرر من برامج أو أنشطة المؤسسة تم تعرضهم للخطر بتقديم الشكاوى للمؤسسة، وان يتم الرد على كل شكوى في وقت زمني محدد.

GAIN FOUNDATION
مؤسسة جنوبية حرة

منهجية السياسة

استندت سياستنا على الاتفاقية الدولية رقم 190 بشأن القضاء على العنف والتحرش داخل عالم العمل، الصادرة عام 2019 عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، وبما أن مبدأ الإدارة الرشيدة والديمقراطية هو احد المبادئ الأساسية لمؤسستنا للتأكد من أن المؤسسة تعمل بفعالية وتدار بشكل جيد، والتزام جنوبية حرة بتعزيز مفهوم الإدارة بالمشاركة لكي يعزز من شعور الأعضاء والعضوات والمتطوعين والمتطوعات بالانتماء للمؤسسة وبروز قيادات جديدة وتطوير قدراتهم القيادية، فإن السياسة صدرت بعد مناقشات عامة على مستوى فريق العمل وتشارك الجميع في جميع مراحل إعدادها، بداية من المناقشات العامة، والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها المؤسسة، والتعاريف الخاصة الهامة الواردة في الفصل التالي أدناه، كذا جميع مراحل الصياغة والمراجعة، كما تم مراجعتها من قبل أطراف خارجية عن المؤسسة خبراء في مجال العمل الحقوقي، واتفاقيات العمل الدولية، ومجال المساواة بين الجنسين.

تعريفات هامة

المساحة الخاصة هي عبارة عن المنطقة التي تحيط بالفرد ويعتبرها ملكًا خاصة له من الناحية النفسية، وتمثل هذه المساحة قيمة خاصة لأغلب الأشخاص بل ينتابهم الشعور بعدم الارتياح أو الغضب أو التوتر حال التعدي على هذه المساحة، وهذه المساحة لا يوجد بها تقاطعات مع آخرين حيث ان كل شخص يرتاح لشيء مختلف عن الآخرين ولا تؤثر من القريب أو البعيد على الآخرين والعلاقات بالرغم من حدوث الموائمات في بعض الاحيان لمشاعر انسانية بحته تخص الشخص نفسه وقد تختلف المساحة الخاصة مع تطور العلاقات تبعا لأفضلية الشخص.(1)

الرضائية هي موافقة شخص ما وإعطائه الإذن، بقوله "نعم"، لإقامة علاقة جنسية مع شخص أو أشخاص آخرين، ولا ترتبط الموافقة الجنسية بوقت أو شكل معين للعلاقة (سواء خارج أو داخل مؤسسة الزواج)، فيجب أخذ الموافقة الجنسية في كل مرحلة أثناء العلاقة الجنسية ومع كل علاقة جنسية أخرى، حتى وإن كان الطرف الآخر قد سبق/ت وأعطى/ت موافقة في علاقة سابقة، الاتفاق السابق على ممارسة نشاط جنسي معين، لا يُشكّل موافقة على ممارسة أنشطة جنسية مختلفة أخرى أو الإنخراط مرة أخرى في نشاط جنسي مع نفس الشخص، وتأتي الرضائية من الإرادة الحرة المستقلة و أن تكون نابعة من الاستقلال.(2)

GANOUBIA HUKA
FOUNDATION

التحرش الجنسي هو الاعتداء على المساحات الشخصية سواء بفعل أو بقول غير مرحب به ويتعدى به خصوصية الفرد وجسده دون موافقته ويشعره بعدم الأمان والاهانة أو الخوف أو الاستغلال ويسبب له الإيذاء النفسي .

صيغة من الكلمات غير مرغوب بها و/أو الأفعال ذات الطابع الجنسي والتي تنتهك جسد أو خصوصية أو مشاعر شخص ما وتجعله يشعر بعدم الارتياح، أو التهديد، أو عدم الأمان، أو الخوف، أو عدم الاحترام، أو الترويع، أو الإهانة، أو الإساءة، أو الترهيب، أو الانتهاك أو أنه مجرد جسد.

وتشمل هنا التحرش بكافة انواعه :-

- المس: المس هو يشمل اللمس ، التحسس ، الحك ،كسر المساحة الشخصية للفرد والوقوف بالقرب من الشخص بطريقة غير مقبولة
- الاشارات: عمل اشارات بالاصابع ، والحس ، الغمز ، فتح الفم والتي تحمل نوايا جنسية وإيحاءات .
- المكالمات الهاتفية: مكالمات ورسائل تحمل تهديدات واقتراحات جنسية ما
- الملاحقة والتتبع: تتبع شخص بشكل مستمر "بالمشي خلفه"
- التعليقات: القاء نكات تحمل طابع جنسي ، الإيحاءات الجنسية عن الجسد / الملابس / تصرف شخص ما
- النداءات: كالبيسة – التصفير – الهمس – اى صوت يحمل إيحاءات جنسية
- النظر: التحديق والنظر غير اللائق على الجسد او العين او اجزاء من الجسم

- التعري: اظهار الاعضاء التناسلية لشخص آخر لأغراض جنسية
- عرض صور وافلام جنسية
- التحرش الالكتروني: وهو يشمل أي شكل من الأشكال السابقة ولكن عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي.

هتك العرض هتك العرض يقف عن حد الإخلال الجسيم بحياء المجني عليه في جانبه العرضي، ويتحقق في أغلب الأحوال عن طريق المساس واللمس والكشف عنها بأحد عورات المجني عليه.

- **الاغتصاب** هو تعدّ جسدي له طبيعة جنسية، يُرتكب ضد شخص في ظروف إكراه وتعتبر الأفعال الآتية أحد أشكال الاغتصاب:
- دون إرادة وموافقة الطرف الآخر (بدون رضائية حرة غير واقعة تحت تهديد أو سلطة ما).
- في حالة اذا تم اقامة علاقة جنسية أو ممارسات جنسية مع طفل/ة تحت سن 18 سنة
- إذا تمت العلاقة أو ممارسات جنسية تحت تأثير مخدر

العنف القائم على النوع الاجتماعي أي عمل من أعمال العنف البدني أو النفسي أو الاجتماعي بما في ذلك العنف الجنسي والذي يتم ممارسته أو التهديد بممارسته (مثل العنف الجسدي، أو التهديد، أو القسر، أو الاستغلال، أو الخداع، أو التلاعب بالمفاهيم الثقافية، أو استخدام الأسلحة، أو استغلال الظروف الاقتصادية)(3)

أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي

العنف الجنسي أي فعل أو اعتداء جنسي غير مرغوب فيه باستخدام القوة أو بالإكراه، التعليقات والتعدييات الجنسية الغير مرغوب فيها، المتاجرة بالبشر أو الأفعال التي تتعارض مع الميل الجنسي للأشخاص بغض النظر عن علاقة المعتدي والمعتدى عليه.

العنف اللفظي هو العنف المُمارَس ضد المرأة من خلال ألفاظ مُهينة أو شتائم تنتقص من قدرها، بالإضافة إلى التهديد اللفظي وسوء المعاملة، مثل التهديد بالطلاق.

الاستغلال الجنسي وهو شكل من أشكال العنف الجنسي الصادر عن أشخاص يمتلكون سلطة ما تجاه الآخرين ويتم من خلاله عرض أو طلب خدمات جنسية غير مرغوب بها.

العنف الجسدي والبدني هو استخدام القوة الجسدية من قبل أي شخص من شأنه أن يترك آثارًا واضحة ويتسبب في أضرار جسدية للطرف الآخر، مثل الضرب والشد

والعض والركل وإحداث الكسور والحروق وغيرها، وكذلك المنع من الطعام والشراب. ويعتبر العنف الجسدي أكثر أنماط العنف الأسري شيوعاً.

العنف النفسي كل أشكال الاعتداء والانتهاك العاطفي بحق شخص ما، كالاعتداء النفسي اللفظي مثل التهديد والوعيد أو الذم والشتم أو الترهيب وفرض السيطرة على الآخر.

للعنف النفسي أشكال مختلفة من ضمنها الاعتداء اللفظي والإذلال والذم والشتم والتهديد والإرهاب النفسي وتقليل شأن الآخر وتوجيه الاتهامات له. كما يعد كل من القذف والتشهير وتجاهل الآخر وتشويه السمعة والإفادات الكاذبة المتعمدة بحق شخص ما نوعاً من أنواع العنف النفسي. وغالباً ما يصاحب هذا النوع من العنف الغيرة المفرطة وسلوك يتجلى في السيطرة والهيمنة على الآخر، وغالباً ما يُمارس العنف النفسي من طرف الزوج أو الشريك السابق أو من قبل فرد من أفراد العائلة، وحيث أنه كثيراً ما يمارس بشكل غير مباشر فبالتالي يصعب إدراكه أو ملاحظته من الآخرين.

العنف الاقتصادي أي فعل أو سلوك يتسبب في ضرر اقتصادي للفرد ويمكن أن يحدث العنف الاقتصادي على سبيل المثال أضراراً في الممتلكات أو تقييداً في الوصول إلى الموارد المالية أو التعليم أو عالم العمل أو عدم الامتثال للمسؤوليات الاقتصادية مثل النفقة، وتكمن المشكلة في هذا النوع من العنف بأنه يؤدي إلى تهميش دور المرأة والتقليل من مشاركتها الاقتصادية وممكن أن يؤدي أيضاً إلى العديد من الانتهاكات لحقوقها العمالية، ويأخذ هذا العنف أشكال عديدة (4)

العنف الإلكتروني وهو العنف الموجه عمداً تجاه أحد الأفراد عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ويعد التحرش الإلكتروني أحد أشكال العنف ولكن عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي والوسائل الإلكترونية (5)

نطاق تطبيق السياسة

تلتزم المؤسسة بتنفيذ وإعلام وتثقيف الشركاء والمستفيدين/ات بسياسة مناهضة العنف والتحرش الجنسي

تنفذ وتُفعل السياسة على كلاً من/ وفي:

- داخل مقر المؤسسة .
- خلال الأنشطة سواء كانت التدريبات داخل مقر المؤسسة او خارجها.
- فريق العمل، المؤسسين/ات، مجلس الإدارة.
- المتطوعين/ات، المستفيدين/ات من كافة أنشطة المؤسسة.
- جميع من يؤدون خدمات للمؤسسة بشكل حر (بعض الوقت) بمقابل مادي.

*في حالة تعرض أحد من فريق العمل أو الفئات المستهدفة لعنف وتحرش خارج المؤسسة، فإن المؤسسة ملتزمة كلياً بالتعامل بحزم مع هذه الجهة والتواصل مع الناجي/ة واستشارته/ا في كافة الخطوات المناسبة له/ا، وتقديم كافة أشكال الدعم سواء قانوني أو نفسي أو أي شكل آخر من أشكال الدعم اللازم للناجي/ة.

GA

مؤسسة جنوبية حرة

اليات تلقي الشكاوي

*مدير/ة إداري المؤسسة هو الشخص الموكل له/ا تلقي كافة الشكاوى.

طرق التقدم بالشكاوى:

1- الإيميل الخاص بالشكاوي مع المقابلة الشخصية للناجي/ة (Ganoubia.hora@gmail.com)

2- رقم واتس اب للشكاوي سواء كتابة أو صوتيا مع المقابلة الشخصية للناجي/ة (01212021621)

ترفع الشكاوى من قبل المدير/ة الإداري إلى مجلس أمناء المؤسسة للبت في الشكاوى واتخاذ الإجراءات اللازمة بما فيها تشكيل لجان التحقيق مع تحديد مدة زمنية للانتهاء من هذه الإجراءات ويتم إبلاغ الناجي/ة والجاني بهذه المواعيد، و تتابع المدير/ة الإداري كافة الإجراءات المتخذة.

لجان التحقيق ومعايير عملها واختيارها

تتكون لجنة التحقيق من: (ثلاثة أعضاء/عضوات)

- مسئول/ة قانوني من المؤسسة
- عضوان/تان من خارج المؤسسة يقبلان بهذه المهمة تطوعاً، ويتم اختيارهم/ن من قبل مجلس الامناء علي حسب كل حالة على حدى، مع الاخذ في الاعتبار تبليغ الناجي/ة والجاني بأعضاء لجنة التحقيق وأخذ موافقتهم قبل البدء في عملية التحقيق.

معايير اختيار الشخصين من الخارج

- لديه/ا خبرة نسوية
- الإلمام بقضايا العنف من منظور المعايير الدولية
- يشهد له/ا بالكفاءة في أعمال لجان التحقيق

معايير عمل لجنة التحقيق:

- التأكيد على سرية التحقيق والحفاظ على بيانات المبلغين/ات، والشهود.
- ترسل منهجية العمل إلى مجلس الأمناء قبل البدء في عملية التحقيق وتكون متفقة مع مرجعية المؤسسة.
- تحدد اللجنة ما تحتاجه من استماع الناجية والجاني والشهود، ووضع جدول زمني بالمواعيد للانتهاء من التحقيق.
- تقديم تقرير مكتوب وموثق عن سير إجراءات التحقيق وتوصياته على أن يرفع إلى مجلس الأمناء والنظر في التوصيات المقدمة من لجنة التحقيق وإصدار القرار النهائي.
- استشارة لجنة التحقيق في وضع أسمائهم/ن على ملخص نتائج التقرير والتوصيات في حالات تدوير هذه الملخصات على المؤسسات الأخرى ذات الصلة بالجاني لتوفير الوقاية والحماية للآخرين والمساهمة في توفير بيئات عمل آمنة، أو في حالات طلب الناجي/ة استخدام التقرير ونتائجه في إجراءات التقاضي.

***نود أن نؤكد على أن مؤسستنا تدعم الناجيات/الناجين في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة وكافة إجراءات اشكال التقاضي.**

كيف تبليغين/تبليغ:

يمكنكم/الإبلاغ في حالة الجرائم الإلكترونية:

- 1- عن طريق الاتصال بالخط الساخن "108" التابعة لوزارة الداخلية إدارة مكافحة جرائم الحاسبات
- 2- عن طريق الاتصال بالارقام التابعة لوزارة الداخلية "0224065051- 0224065052" " الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات
- 3- التوجه إلى أقرب مديرية أمن تابع لها لتحرير المحضر

حوادث التحرش بالشارع /وسائل المواصلات:

- التوجه إلى أقرب قسم شرطة بنطاق حدوث الواقعة مع الإمساك بالجاني وطلب المساعدة من المتواجدين للشهادة لتحرير المحضر .

حوادث التحرش داخل الحرم الجامعي:

- التوجه إلى مكاتب مكافحة العنف بالجامعة مع طلب المساعدة من زملاء المتواجدين أثناء الحادث للإدلاء بشهادتهم/ن لتحرير الشكوى.

المراجع

- 1- [مساحة شخصية \(kachaf.com\)](http://kachaf.com)
- 2- [عنف قائم على أساس الجندر - ويكي الجندر \(genderiyya.xyz\)](http://genderiyya.xyz)
- 3- [رضائية جنسية - ويكي الجندر \(genderiyya.xyz\)](http://genderiyya.xyz)
- 4- [العنف... - جمعية معهد تضامن النساء الأردني | sigi-jordan](http://sigi-jordan)
- 5- [العنف الإلكتروني كمشكلة اجتماعية عامة - مقالات \(fcdrs.com\)](http://facebook.com)
- 6-

GANOUBIA HORA
FOUNDATION
مؤسسة جنوبية حرة

